

هل يجوز للمرأة أن تقبل أخاها من الرضاعة؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

تقول في رسالتها انا امرأة لاخ من الرضاعة وسلم علي وقبلته على اعتبار انه اخي وانا آآ وانا احرم عليه فعاب علي بعض الحضور
هذا السلام ارجو افادتي عن مدى صحتك - [00:00:00](#)
اعتقادي ومدى صحة عيبتهم علي. واخيرا ارجو ان يبارك الله في عمركم. وان يمدكم بعلم من عنده يا اخت شين عين عين من الرياض
تقولين ان لك اخا من الرضاعة - [00:00:18](#)
وانك قبلته لا ما يجوز لك يا اخت شين عين عين اما انه محرمك نعم وانك تفشين له لا بأس. اما التقبيل فلا يجوز ان تقبلي بفمك
وتضعي فمك على فمه او على خده - [00:00:35](#)
حتى ولو كان والدك ولو كان اخوك يعني ولو كان اخاك هذا لا يجوز فان تقبيل المرأة مع فمها للزوج فقط فلا يجوز للاب ان يقبل بنته
مع فمها اذا كانت كبيرة - [00:00:57](#)
ولا ان المرأة ايضا تقبل ولدها مع فمه انما يقبل الولد رأس امه لا بأس. او هي تقبل رأس ولدها. او انت تقبلين رأس اخيك من النسب
او اخيك من الرضاع او ابيك من الرضاع - [00:01:19](#)
اما التقبيل بوضع الفم في الفم هذا لا يجوز لا في حق الاخ من الرضاع ولا الاخ من النسب ولا الاب ولا العم ولا الخال انما هذا خاص
بالزوج اما كشفك له فهذا لا بأس به. فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب والله اعلم. احسنت -
[00:01:39](#)
بارك الله فيكم - [00:02:03](#)